

كتاب الصلاة من المنتقى لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 71

محمد بن صالح العثيمين

كذلك مما يتعلق باتباع الجنائز هل يقوم الانسان للجنائز اذا مرت به في هذا الخلاف بين اهل العلم منهم من قال انه يشرع القيام لها اذا مرت به لان النبي صلى الله عليه وسلم قام - [00:00:00](#)

الجنائز وعلل بان الموت فزع ومنهم من قال انه لا يقوم لحديث علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قام ثم قعد قام ثم قعد قال ويؤخذ في اخر الامر - [00:00:24](#)

من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن الصحيح انه يسن القيام وان قعود الرسول عليه الصلاة والسلام بعد امره به ليبين ان الامر ليس للوجوه ومتى امكن ومتى امكن - [00:00:44](#)

الجمع بين قوله وفعله كان ذلك هو الواجب حتى نعمل بهما جميعا فاذا مرت بك فقم ولكن هل يشرع مع هذا القيام ذكر كالتكبير والتسبيح والتلهيل او لا يشرع لا يشرع - [00:01:04](#)

واما ما يفعله بعض الناس من تذكيرهم اذا مروا بالجنائز بقوله وحدوا وما اشبه ذلك فهذا لا اصل له هذا من البدع فان الرسول عليه الصلاة والسلام ما كان يفعل هذا ولا فعله الصحابة رضي الله عنهم - [00:01:31](#)

ولكن هل يبقى قائما ولا ماذا قال اهل العلم يقف حتى تجوزه فاذا مرت من عنده وتعدت جلس ومن مباحث اتباع الجنائز انه ينبغي لمتابعها ان لا يجلس حتى توضع - [00:01:51](#)

في الارض في الارض للدفن او تدفن لان هذا ما جاءت به السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن اداب اتباع الجنائز ايضا الا يتحدث المتبع في امور تتعلق بالدنيا - [00:02:18](#)

ويكثر القول و التبسم وما اشبه ذلك لان هذا المقام ينافي مثل هذه الامور قال العلماء بل يكونوا متذكرا بمآله متأملا احوال الخلق ويا حبذا اذا كان لديه علم وجلس في المقبرة ينتظرون الدفن - [00:02:42](#)

ان يحدث اصحابه بحال الانسان عند الاحتضار كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فانهم كانوا في جنازة احد المسلمين كان جالسا في المقبرة ومعه عود يمكث به فحدث اصحابه بما يكون من الميت عند احتضاره - [00:03:11](#)

وبعد دفنه فان هذا فيه مصلحة وهي زيادة التذكير نعم وهل يجوز ان يستشهد الانسان ببيت من الشعر في هذا المقام ها او طبعاً بآيات من القرآن او بالحديث هذا واضح - [00:03:32](#)

لكن لو اراد ان يتمثل بشيء من الشعر نعم يجوز ما دام المقصود الموعظة نعم فانه لا بأس وقد سمعت بعض الناس يقول وهو جالس في المقبرة لكل اناس مدفن في فنائهم - [00:03:54](#)

فهم ينقصون والقبور تزيد وهذا صحيح كل الناس مقابرهم في فنائهم فهم ينقصون لولا لولا الولادة لكان خلصوا والقبور تزيد هذا فيه موعظة وكل ما كان سببا في موعظة فهو حسن - [00:04:15](#)

ومن الاداب ايضا ان يعزى المصاب سواء في المقبرة او قبل الصلاة عليه او بعدها من حين ما يموت الميت والتعزية مشروعة والتعزية معناها التقوية تقوية الميت على تقوية المصاب على - [00:04:44](#)

الصبر على مصيبتهم وبأي لفظ يكون احسن ما يعزى به ما قاله الرسول عليه الصلاة والسلام قال للرسول الذي ارسلته احدى بناته اليه قال مرها فلتصبر ولتحتسب فان لله ما اخذ وله ما ابطأ - [00:05:10](#)

وكل شيء عنده باجر مسمى هذا من احسن ما يعزى به اما تلك الكليشة التي يفعلها الناس الان عظم الله اجره واحسن عزاءك وغفر

لميتك وذاك يقول استجاب الله دعاك ورحمنا واياك - 00:05:30

فهذه اصبحت كلمة لا تأثير لها نعم ككلمة بعض الائمة عندما ينظر الى الصف يقول استتوا واعتدلوا لو كان لو كان الصف من اشد ما يكون اعتدالا واستواء يقول استتوا واعتدلوا - 00:05:50

ثم لو كان اشد ما يكون اعوجاجا ما يحاول تعديله كلمة تقال ولذلك ما لها اثر الحاصل ان الكلمات التي الفها الناس واتخذوها ككلمات عابرة ينبغي للانسان ان يغيرها حتى يعرف الناس انها كلمات مقصودة. نعم - 00:06:10

وفي حال التعزية لا ينبغي للانسان ان يفعل ما لم ترد به السنة كالتقبيل والمعانقة ومسح الرأس ومسح الظهر وما اشبه ذلك واما المصافحة فقد تغتفر لانه مشروعة عند الملاقاة - 00:06:31

والا فالاصل ان التعزية ما لها مصافحة ولا ينبغي في حال التعزية لا ينبغي ان يأتي بما يثير فان اتى بما يثير صار ذلك من الندب نعم يقال - 00:06:58

ان علي ابن عقيل رحمه الله من ائمة من من العلماء البارزين في مذهب الحنابلة في الحنابلة مات له ابن هو اكبر اولاده وهو عقيم وكان شابا متجها الى العلم - 00:07:18

واصيب به ابوه رحمه الله وكان في المقبرة فقال احد الحاضرين يا ايها العزيز ان له ابا شيخا كبيرا فخذ احدا مكانه انا نراك من المحسنين من المحسنين فلما سمع الناس هذا القوم - 00:07:37

وقد قاله بصوت مرتفع ضجوا بالبكاء اثر عليهم فقال هو رحمه الله ابن عقيل يا هذا انما نزل القرآن يعني لتهوين الاحزاب او كلمة نحوها ولم ينزل القرآن لتهييج الاحزاب - 00:08:02

يعني وهذا الرجل قد هيج احزان الناس بهذه الكلمة فكل ما هيج الحزن فانه من من النذر من الندب المنهي عنه نعم نعم ايضا عودا على ما سبق في الاسراء - 00:08:26

قول الرسول عليه الصلاة والسلام اسرعوا بالجنائز ليس المراد به الاسراء الذي يشق على الناس ولهذا قيده الفقهاء قال اسراع دون الخبب يعني يكون اسراعا ليس بتباطؤ ومعلوم ان الاسراع امر - 00:08:52

نصفي امر نسبيا لكنه يقيد بما اذا لم يشق على الحاضرين على المشيعين ولا يخشى على الجنائز منه والناس الان في هذه المسألة طرفان ووسط في بعض البلاد تجدهم يتباطؤون - 00:09:10

جدا يا الله يمشون ها اي نعم وغيرهم وفي بعض البلاد يقول انهم يخبون خببا ويوسعون اسراع ان يتعب الانسان الشاب يتعب من من لحاقهم كل هذا ليس بصواب. الصواب الاسراع الذي لا يكون في مشقة - 00:09:34

على المشيعين ولا خوف على الميت نعم نعم قالت لا مهو بالمرض الظاهر يمكن نعم ما ادري وش ما ادري وش يحتاج النظر فيه وفي وجهه ولا المقبرة قريبة لان من المسجد ما هي بعيدة - 00:10:00

نعم وعند العامة يظنون ان التعزية ما تكون الا بعد الدفن وهذا لا اصل له نعم التعزية ليست محدودة بايام ما دامت المصيبة باقية فانه يعزى الانسان ولكن اكثر الناس الان يعتمدون ايضا على الصلة - 00:10:27

القرابة تجدهم يعزون قريب وان كان فرحا مسرورا بموت قريبه نعم لانه بعض الناس قد يسر بموت قريبه يكون قريب موتى المؤذيه واكل حقوقه نعم فيفرح اذا مات وبعض الناس يفرح ايضا لانه فقير وقريب وهذا غني وهو الوارث له - 00:10:56

نعم وبعض الناس قد يصاب وليس بقريب كما لو كان صديقا وما اشبه ذلك ربما يصاب اكثر من من القريب لان زيارة قبر الكافر للاتعاظ ولهذا استأذن النبي صلى الله عليه وسلم من ربه تبارك وتعالى ان يستغفر لاه فلم يأذن له - 00:11:20

واستأذن منه ان يزور قبرها فاذن له وعلى هذا فيكون زيارته قبل كافل للاتعاظ جائزة قد يكون هذا الكافر مثلا زعيما كبيرا عظيما تذلل له رقاب قومه ثم يدفن في حفرة - 00:11:46

فتذهب لتعتبر بذلك ما في بأس اما زيارته تعظيما كما يفعل من بعض الرؤساء البؤساء الذين اذا زاروا بلد الكفر ذهبوا الى مقابر رؤسائهم ليضعوا عليها اكليل الزهور هذا حرام ولا يجوز - 00:12:06

لانه تعظيم واضح لهؤلاء الكفار الذين دفنوا في هذه المقابر طيب ها؟ اذ ان الجندي المجهول لا يستحق ان يكرم لانه مجهول ها نعم على اسمه لكن ذولا سبحانه الله العظيم سلف الله عقولهم - [00:12:31](#)

كما انهم في هذا العمل مخالفون للشريعة فهم مخالفون للمعقول الذي ينبغي ان يكرم هو الجندي المعلوم المعروف الذي عرف بالشجاعة والدفاع سواء عاد عن وطنه وهم اهل وطن او عن دينه وهم اهل دين - [00:12:53](#)

اما جندي مجهول يكرم وما اظن هذه الا وقعت من من رجل احمق ابتدأها اولاً ثم تتابع الناس عليها نعم المهم هذا اول ما رأى رجل احمق ويقصدون الرجل الجندي المجهول يعني مجهول القدر - [00:13:12](#)

يعني اننا ما قدرناه ولا يمكن يقصدون بذلك هذا المعنى لكن على كل حال هذا حرام ولا يجوز لا يجوز ابدا ان يحيى احد ان يحيى جماد من الجمادات باي اسم كان - [00:13:34](#)

لان التحية انما هي للحي الذي يستحقها اما اشياء جماد تعظم فهذه اشبه ما تكون في اشبه ما تكون في بفعل قوم نوح هنا نصبوا اصناما لقوم صالحين وكانوا يعظمون هذه الاصنام - [00:13:50](#)

نعم. قال واجابة الدعوة هذا الثالث الدعوة يعني من حقوق المسلم على اخيه ان يجيب دعوته اذا دعاه واجابة الدعوة هذه لا يراد بها كل دعوة لان الدعوات تختلف وهي على اقسام - [00:14:11](#)

او الاول الدعوة للانقاذ من هلكه هذه واجبة سواء دعاك بلسان الحال او باللسان المقال فلو وجدت شخصا غريقا في ماء يقول يا فلان يا فلان انقذني هاه يجب عليك؟ يجب عليك انقاذه - [00:14:38](#)

رأيت غريقا في الماء في الماء لكن ما قال يا فلان انقذني اما لعدم رؤيته اياك او لانه لا يستطيع ان يتكلم هاه وهذه دعوة بايش؟ بلسان الحال وهذه لا تدخل في الحديث وان كانت نوعا من اجابة الدعوة. لكنها ليست مرادة بالحديث - [00:15:03](#)

واجابة الدعوة اذا دعاك لوليمة وهذا هو المراد في بالحديث وظاهر الحديث انها واجبة مطلقا انها واجبة مطلقة لان النبي صلى الله عليه وسلم جعلها من حق المسلم على المسلم - [00:15:26](#)

والاصل في هذا الحق انه واجب كما ذكرناه في اول الكلام وقد اختلف اهل العلم في هذه المسألة فمنهم من قال ان اجابة الدعوة ليست بواجبة الا في دعوة واحدة - [00:15:54](#)

وهي اجابة دعوة العرس بالشروط المعروفة ومنهم من قال ان اجابة الدعوة واجبة في كل الدعوات لكل الدعوات الا لعذر كما سيتبين من الشروط وظاهر الدالة ظاهر الوجوب مطلقا - [00:16:12](#)

وهو مذهب الظاهرية لكن جمهور اهل العلم لا يرون الوجوب مطلقا وانما تجب اجابة دعوة العرس فقط لقول النبي عليه الصلاة والسلام شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليها من من يأبأها - [00:16:37](#)

ويمنعها من يأتيها ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله فان هذا صريح بان عدم اجابة دعوة في العرس ها معصية لله ورسوله واما بقية الدعوات فعلى سبيل الاستحباب وايدوا ذلك - [00:16:57](#)

بأمرين او بعدة امور. الأمر الأول ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يأمر باجابة الداعي لكن لم يصرح بان عدم عدم الاجابة معصية الا في ها في وليمة العرس ومنها - [00:17:21](#)

اننا لو قمنا بوجوب اجابة كل دعوة لكان ذا في ذلك من الحرج والمشقة ما لا يحتمل لو ان كل انسان دعاك يجب عليك ان تجيبه ها معناه ما ما هو ما تطب بيتك وبس - [00:17:41](#)

ما تطب البيت ويروح عليك مشاغل كثيرة واحد وجاءك الصباح قال تفضل عندي اذا قلنا يجب طيب يلا رح لما خرجت منه وجهك إنسان قال تفضل تفضل انا مل من - [00:17:59](#)

القهوة والشاهي فاذا خرجت قابلك ثالث وقال تفضل وش معنى هذا صحيح انه اذا كان هناك واجب اهم ما يجب عليك لكن اذا اذا لم يكن عند انسان واجب وقلنا بوجوب معناها نأثمه اذا لم اذا لم يقبل - [00:18:15](#)

نؤثمه اذا لم يقبل وفي هذا من الحرج والمشقة ما هو ظاهر - [00:18:36](#)